

**الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي: دراسة
مقارنة**

نور الصالحه بنت حاج صفر

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية
سلطنة بروناي دار السلام

م2015 / ه1436

**الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي: دراسة
مقارنة**

**نور الصالحه بنت حاج صفر
10MC119**

**بحث مقدم لاستكمال متطلبات على درجة
الماجستير في الشريعة والقانون**

**كلية الشريعة والقانون
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية
سلطنة بروناي دار السلام**

رمضان 1436هـ / يوليو 2015م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإشراف

الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي: دراسة
مقارنة

نور الصالحه بنت حاج صفر
10MC119

المشرف: الأستاذة داتين الدكتورة الحاجة مارية بنت ف.د.ف.د. داتو فادو كا الحاج

عبد الرحيم

_____التاريخ: _____ التوقيع:

عميد كلية: الأستاذة الدكتورة الحاجة مس نور عيني بنت الحاج محى الدين

_____التاريخ: _____ التوقيع:

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر بأن هذا البحث هو نتيجة لبحثي الخاص، إلا إذا ذكر خلاف ذلك، وأقر أيضًا بأنه لم يكن مقدمًا أو أنه لا يقدم في وقت واحد ككل إلى أي إجازة أخرى في جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية أو غيرها من المؤسسات الأخرى.

التوقيع :

اسم : نور الصالحه بنت حاج صفر

رقم التسجيل : 10MC119

تاریخ التسلیم : 22 رمضان 1436ھ / 9 يولیو 2015م

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © 2015 لنور الصالحه بنت حاج صفر.

الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي: دراسة مقارنة

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وأي صورة (آلية كانت أو الكترونية أو غير ذلك) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

1. يمكن للأخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
2. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع وصورة آلية) لأغراض مؤسساتية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
3. لمكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعة ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكددت هذا الإقرار: نور الصالحه بنت حاج صفر

التاريخ: 22 رمضان 1436هـ

التوقيع:

9 يوليو 2015م

شكر وتقدير

الحمد لله والشكر له تعالى، والصلوة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد

فأقدم خالص شكري وامتناني إلى المشرف المخترم الراحل فضيلة الأستاذ الدكتور محمد فريد مصطفى الشافعي الله يرحمه. وكذلك إلى المشرفة المخترمة فضيلة الأستاذة داتين الدكتورة الحاجة مارية بنت ف.د.ف.د. داتو فادوكا الحاج عبد الرحيم، لتكريمهما بالإشراف على بحثي هذا، وتوجيهها القيمة المستمرة التي ذكرت أمامي كل الصعاب، حتى خرج هذا البحث بهذه الصورة، فجزاها الله خير الجزاء.

إلى فضيلة الأستاذ الدكتور الحاج عبد المهيمن بن الحاج نور الدين أيوس، عميد كلية الشريعة والقانون، الذي قدم لي يد المساعدة والعون في الدراسة من البداية إلى هذه اللحظة.

إلى كل المتحدين الذين نقشوا هذه الرسالة، داخلياً أو خارجياً وخاصة الدكتور محمد حمد كنان ميغا، لتكريمهما بقبول مناقشة هذه الرسالة، ولما قدموه لي من ملاحظات قيمة استفادت منها فائدة عظيمة.

إلى أفراد أسرتي الغالية، خصوصاً أبي وأمي وزوجي الحبيب محمد إيمان أكمل فضل الله بن حاج متوضين، الذين قدموا لي نصائح وتشجيعات مستمرة مع دعائهم لإنجاز هذا البحث، فجزاهم الله عن كل خير.

إلى من قدم لي يد العون والمساعدة، وإلى من شجعني وساعدني في إخراج هذا البحث، فلكل هؤلاء شكري وتقديرني.

الملخص

تلقي هذه الدراسة أضواء على الأحكام المتعلقة بالدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي وما جاء في القانون الجنائي البروناوي. وهذه الدراسة تتناول مفهوم الدفاع الشرعي الخاص وهو بأن يحمي الإنسان نفسه وعرضه وماله من كل اعتداء غير مشروع، بالقوة الالزمة لدفع هذا الاعتداء من استمراره، وكما تتناول مشروعية الدفاع، وضوابط الدفاع حيث لا بد أن تمارس ليكون الدفاع دفاعاً مشروعًا. وقدف هذه الدراسة إلى معرفة ما هو الحق وما هو الواجب على الشخص في الدفاع حسب أقوال المذاهب الفقهية الأربع والقانون الجنائي البروناوي، مع النظر إلى ضوابط الدفاع المقيدة عندهم. وعلى ذلك، فإن موضوع الدفاع الشرعي الخاص جدير بالدراسة لإعطاء المعرفة للشخص المسلم عن حقوقه وواجباته في الدفاع، كما أنه مهم معرفة ضوابط الدفاع التي تساعده في تجنب التجاوز فيه ليجعل الدفاع دفاعاً مشروعًا. وتسلك هذه الدراسة منهاج جمع أقوال فقهاء المذاهب الأربع في أحكام الدفاع الشرعي الخاص من كتب الفقه، وبحصول المعلومات عن الدفاع الشرعي الخاص في بروناي بالنظر إلى الحالات المتعلقة بالدفاع التي رفعت إلى محكمة بروناوي، والمواد المكتوبة في القانون الجنائي البروناوي. ثم قامت الباحثة بالتحليل والمقارنة بينهما. وتوصلت إلى نتائج منها؛ أولاً: إنّ أحكام الدفاع الشرعي الخاص في القانون الجنائي البروناوي لا تختلف كثيراً عمّا ذهب إليه فقهاء المذاهب الأربع، إلا أنّ الفقهاء قد جعلوا الدفاع في حكم الجواز والوجوب. وأما القانون الجنائي البروناوي فقد جعله حّقاً للشخص، إما أن يستعمل الدفاع عندما يواجه الخطر أم يتركه. ثانياً: إنّ الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي ينقسم إلى ثلاثة أنواع، وهي الدفاع عن النفس والدفاع عن العرض والدفاع عن المال. أما القانون الجنائي البروناوي فينقسم إلى نوعين فقط، وهما الدفاع عن النفس والدفاع عن المال. ثالثاً: مادام الدفاع لا يتجاوز حدوده وأنه يوافق الشروط المقيدة عند الفقهاء والقانون، فتعتبر ممارسته دفاعاً مشروعًا.رابعاً: هناك حالات عدّة لها علاقة بالدفاع الشرعي الخاص رفعت إلى محكمة المدينة البروناوية، في قضايا مختلفة لم تعتبرها المحكمة دفاعاً شرعياً. وهي في الفقه الإسلامي دفاع شرعي.

Abstrak

Kajian ini membincangkan mengenai hukum-hukum yang berkaitan dengan konsep al-difā' al-shārīe menurut syariah Islam dan undang-undang Brunei. Konsep al-difa' al-shar'ie yang bererti seseorang itu hendaklah menyelamatkan jiwanya, maruahnya dan hartanya dari sesuatu serangan dengan kekuatan yang bersesuaian adalah dibincangkan di dalam kajian ini. Untuk menjadikannya sebagai al-difa' yang dishariatkan, maka beberapa syarat telah diletakkan. Oleh yang demikian, kajian ini dibuat ialah untuk mengetahui apa yang hak dan apa yang wajib ke atas seseorang itu di dalam mempertahankan diri sepertimana menurut pendapat-pendapat Mazhab Imam al-Arba'ah dan undang-undang Brunei. Adalah diharapkan kajian ini akan dapat memberi pengetahuan kepada orang ramai, khasnya seseorang yang beragama Islam, mengenai hak-hak dan kewajipan-kewajipan mereka di dalam mempertahankan diri, serta memberi pengetahuan mengenai batasan di dalam mempertahankan diri. Adapun pendekatan kajian dibuat dengan membandingkan pendapat-pendapat antara Fuqaha dan Undang-Undang Brunei, iaitu melalui buku-buku Fiqh, dan mendapatkan maklumat mengenai konsep al-difā' yang sah di dalam undang-undang Brunei, dengan melihat kepada kes yang berkaitan dengan al-difā' al-shārīe yang difaikkan di mahkamah Brunei dan juga akta-akta yang termaktub di dalam Kanun Keseksaaan Brunei. Hasil daripada kajian tersebut menunjukkan; Pertama: tidak terdapat banyak perbezaan di dalam hukum-hukum al-difa' menurut undang-undang Brunei dan fuqaha, kecuali para fuqaha al-Arba'ah berpendapat hukum al-difa' itu adalah wajib dan sebahagiannya berpendapat ia adalah harus. Manakala undang-undang Brunei menganggap al-difa' itu adalah hak yang diberikan ke atas seseorang itu, sama ada ingin mempertahankan dirinya atau tidak. Kedua: Para fuqaha telah membahagikan sebanyak tiga jenis mempertahankan diri; iaitu mempertahankan jiwa, mempertahankan maruah dan mempertahankan harta. Manakala Undang-undang di dalam Kanun Keseksaaan Brunei cuma membahagikannya kepada dua jenis sahaja iaitu mempertahankan jiwa dan juga mempertahankan harta. Ketiga: Selagi mempertahankan diri itu tidak melebihi had dan menepati syarat-syarat yang ditentukan oleh para fuqaha dan undang-undang, maka ia adalah merupakan al-difā' yang sah. Keempat: Terdapat berbagai-bagai kes yang mempunyai kaitan dengan al-difā' al-shārīe yang diangkat di mahkamah sivil Brunei, akan tetapi mahkamah tidak menganggap kes-kes tersebut sebagai kes al-difā' al-shārīe. Sedangkan di dalam Fiqh Islam, ia merupakan al-difā' al-shārīe.

Abstract

This study highlighted laws that are related to the concept of private defence in accordance with Islamic and Brunei's Law. The term 'al-difā' al-shārie' which means one's should save one's soul, dignity and property with an appropriate strength to prevent an assault, was extensively discussed in this study. For a condition to be ruled as al- difā, several requirements have to be meet for it to be legitimate. Therefore, this study was conducted to find out what is right and what is required of a person in private defence according to Imam al-Arbā'ah and Brunei's law. It is hoped that this study will enlighten the public especially a Muslim, on their rights and duties when defending themselves from an assault, yet knowly the limit of private defence. An analysis of comparison between the content in shariah's provision and Brunei's Law was done by collecting the opinions from jurists through books of Fiqh and obtaining information on the concept of a valid defence in Brunei's Law, for instance, a case that is related to private defence which was filed in the court and acts that is stipulated in the penal code of Brunei. Results show no significant difference in the laws of al-difā according to the Brunei's Law and jurists, except some of the jurists opine that it is compulsory and others opine that it is not. Meanwhile the Brunei's law considers al-difā as a right conferred on a person, hence one's can either to defend oneself or not. Islamic Law divides defence into three types; private defence of body, private defence of dignity and private defence of property, in which only two of them are mentioned in the penal code of Brunei's law; private defence of body and private defence of property. For a defence to be considered as legitimate, it is found that as long as the private defence does not exceed the limit and follows the conditions described by jurists and law, then it is legitimate. However although there are many cases that are related to private defence in the civil court of Brunei, they are not categorised as legitimate defence, though they are legitimate defence according to Fiqhul Islami.

محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
ج	الإشراف
د	إقرار
ه	إقرار بحقوق الطبع
و	شكر وتقدير
ز	ملخص البحث
ح	Abstrak
ط	Abstract
ي	محتويات البحث
ن	فهرس الآيات القرآنية
ص	الاختصار
ق	قائمة القانون
11 – 1	المقدمة
16 – 12	التمهيد: ضروريات حفظ مقاصد الشريعة الفصل الأول: مفهوم الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
17	تمهيد:
18	المبحث الأول: الدفاع الشرعي الخاص لغة واصطلاحاً
19 – 18	المطلب الأول: دفع الصائل في اللغة
19	المطلب الثاني: دفع الصائل في الاصطلاح الفنوي
21 – 19	الفرع الأول: عند الفقهاء المتقدمين
21	الفرع الثاني: عند الفقهاء المعاصرین
	الفرع الثالث: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء في تعريف الدفاع
22 – 21	الشرعى الخاص
22	الفرع الرابع: التعريف المختار
23	المطلب الثالث: تعريف الدفاع الشرعي الخاص في القانون الجنائي البروناوي

	المبحث الثاني: مشروعية الدفاع الشرعي في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
24	المطلب الأول: الأدلة من القرآن
25 – 24	المطلب الثاني: الأدلة من السنة المطهرة
27 – 26	المطلب الثالث: الأدلة من الواقع العلمي
28 – 27	المطلب الرابع: الأدلة من الإجماع
29	المطلب الخامس: الأدلة من المعقول
29	المطلب السادس: مشروعية الدفاع الشرعي الخاص في القانون الجنائي البروناوي 30
32 – 31	المبحث الثالث: مقارنة بين الدفاع الشرعي الخاص والدفاع الشرعي العام
33 – 32	الخلاصة

	الفصل الثاني: أحكام الدفاع الشرعي الخاص بين الحق والواجب
35 – 34	تمهيد:
36	المبحث الأول: الدفاع عن النفس في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
36	المطلب الأول: مفهوم النفس في اللغة والاصطلاح الفقهي
36	المطلب الثاني: حكم الدفاع عن النفس عند المذاهب الأربعة
38 – 36	الفرع الأول: عند الحنفية
40 – 38	الفرع الثاني: عند المالكية
42 – 40	الفرع الثالث: عند الشافعية
44 – 42	الفرع الرابع: عند الحنابلة
	الفرع الخامس: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء في حكم
45 – 44	الدفاع عن النفس
45	الفرع السادس: الترجيح
47 – 45	المطلب الثالث: الدفاع عن النفس في القانون الجنائي البروناوي
	المطلب الرابع: المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي في
48	حكم الدفاع عن النفس
48	المبحث الثاني: الدفاع عن العرض في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
49 – 48	المطلب الأول: تعريف العرض في اللغة والاصطلاح الفقهي

49	المطلب الثاني: حكم الدفاع عن العرض عند فقهاء المذاهب الأربعة
50 – 49	الفرع الأول: عند الحنفية
52 – 50	الفرع الثاني: عند المالكية
53 – 52	الفرع الثالث: عند الشافعية
54 – 53	الفرع الرابع: عند الحنابلة
	الفرع الخامس: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء
55 – 54	في حكم الدفاع عن العرض
56 – 55	الفرع السادس: الترجيح
58 – 56	المطلب الثالث: الدفاع عن حرمة المسكن والستر في الفقه الإسلامي
59 – 58	المطلب الرابع: الدفاع عن العرض في القانون الجنائي البروناوي
	المطلب الخامس: المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
60 – 59	في حكم الدفاع عن العرض
60	المبحث الثالث: الدفاع عن المال في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
62 – 60	المطلب الأول: تعريف المال في اللغة والاصطلاح الفقهي
62	المطلب الثاني: تعريف المال عند القانون الجنائي البروناوي
63	المطلب الثالث: حكم الدفاع عن المال عند فقهاء المذاهب الأربعة
64 – 63	الفرع الأول: عند الحنفية
64 – 63	الفرع الثاني: عند المالكية
65 – 64	الفرع الثالث: عند الشافعية
66 – 65	الفرع الرابع: عند الحنابلة
	الفرع الخامس: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء في حكم الدفاع عن المال
67	الفرع السادس: الترجيح
68 – 67	المطلب الرابع: الدفاع عن المال في القانون الجنائي البروناوي
70 – 68	المطلب الخامس: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي في حكم الدفاع عن المال
71 – 70	المطلب السادس: الترجيح
72	
72	الخلاصة

	الفصل الثالث: شروط صحة الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
73	المبحث الأول: شروط صحة الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي
73	المطلب الأول: شروط الاعتداء
75 – 73	الفرع الأول: كون الاعتداء موجوداً.
78 – 76	الفرع الثاني: كون الاعتداء حالاً أو على وشك الواقع
78	المطلب الثاني: شروط الدفاع الشرعي الخاص عند الفقهاء الأربعة
80 – 78	الفرع الأول: كون الدفاع لازماً
82 – 81	الفرع الثاني: كون الدفاع مناسباً
83	الفرع الثالث: قول الفقهاء في لزوم الهرب أم لا
	الفرع الرابع: خلاصة عن شروط الاعتداء وشروط الدفاع عند فقهاء المذاهب الأربعة
83	المبحث الثاني: تجاوز الحد في الدفاع
85 – 84	المبحث الثالث : شروط الدفاع الشرعي الخاص في القانون الجنائي البروناوي
85	الشرط الأول: كون الجريمة مؤثرة على النفس أو العرض أو المال
85	الشرط الثاني: عدم الوقت للجوء إلى السلطة العامة
86	الشرط الثالث: استخدام القوة الالزمة
87 – 86	المبحث الرابع: مقارنة شروط القيام بالدفاع في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
88	المبحث الخامس: الإثبات في الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي
90 – 88	الخلاصة
90	الخاتمة
94 – 91	الutorchias
95	قائمة المراجع والمصادر
104 – 96	الملاحق
115 – 105	

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السور والآيات	رقم الآيات
سورة البقرة		
14	﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوْمِمَا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَنْهَى عَنِ الْحُطُوتِ الشَّيْطَنُ إِنَّهُ لَكُمْ عَذُونٌ مُّبِينٌ ﴾	168
1	﴿ وَقَتَّلُوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُوْنَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ ﴾	190
29، 24 73	﴿ الْشَّهْرُ أَكْرَامٌ بِالشَّهْرِ أَكْرَامٍ وَالْأَسْرُمُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعْتَدَنِي عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَنِي عَلَيْكُمْ وَأَنْتُوْ اللَّهُ وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾	194
40، 14 43	﴿ وَلَا تُلْقِوْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْهَلْكَةِ ... ﴾	195
سورة آل عمران		
13	﴿ إِنَّ الَّذِيْبَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَإِسْلَمُ ... ﴾	19
13	﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ أَإِسْلَمَ دِيَنَاهُ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْحَسِيرِينَ ﴾	85
31	﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾	110
سورة النساء		
25	﴿ وَلَا تَقْتُلُوْ أَنْفُسَكُمْ ﴾	29
سورة المائدة		
45	﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوْنِ ﴾	2

39	<p>﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأً أَنَّهُ إِذْ قَرَأَنَا قُرْآنًا فَتُقْبَلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَتَمْ يُتَقْبَلُ مِنْ الْآخَرِ قَالَ لِأَقْتُلْنَاكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ لَيْسَ بَسْطَتِ إِلَيْهِ يَدَكَ لِتُقْتَلَنِي مَا أَنْتُ بِمَا سَطَرَ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوَا بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونُ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ حَزْفٌ أَلَظَّابِينَ ﴾</p>	29-27
15	<p>﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقةُ فَاقْطِعُوهُمَا يَدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكِلًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾</p>	38
سورة الأنعام		
15, 12 33	<p>﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُنَّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُنَهِّكُوْبِهِ شَيْئًا وَسَالِوْلِدِيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أُوْنَدِكُمْ مِنْ إِمْلَقِنَّ حَنْ رَزْقُكُمْ وَإِيَاهُمْ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعْنُكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ وَلَا تَقْرُبُوا مَا لَيْتُمْ إِلَّا بِالْتَّى هُوَ أَحْسَنُ حَتَّى يَتْلُغَ أَشْدَهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكْلِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَعَهْدُ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعْنُكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾</p>	152-151
سورة يونس		
95	<p>﴿ دَعَوْنَاهُمْ فِيهَا سُبْحَنَنَا اللَّهُمَّ وَتَبَّعَاهُمْ فِيهَا سَلَّمُ وَءَاخْرُ دَعَوْنَاهُمْ أَنْ لَسْمَدْ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾</p>	10
سورة يوسف		
36	<p>﴿ وَمَا أَبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَا مَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾</p>	53

سورة الاسراء		
15	﴿ وَلَا تَقْرِبُوا الْرِّبَّ إِنَّهُ كَانَ فَحْشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا ﴾	32
سورة الكهف		
60	﴿ الْمَالُ وَالْمُبْنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا ... ﴾	46
سورة المؤمنون		
79	﴿ أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ الْسَّيِّئَةَ ﴾	96
سورة النور		
15	﴿ الْزَّانِيَةُ وَالْزَّانِي فَاجْلِدُو أُكْلَ وَاحْدِي مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ ... ﴾	2
56	﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ ذَسْتَأْذِنُوْا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤَذَّنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أَرْجِعُوْا فَارْجِعُوْا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾	28-27
سورة الفرقان		
14	﴿ ... وَلَا يَقْتُلُونَ الْنَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ... ﴾	68
سورة الشورى		
25	﴿ وَمَنِ اتَّصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلِمْتُمْ مِنْ سَيِّلٍ ﴾	41
سورة الروم		
14	﴿ وَمَنْ ءاَيَتْهُ أَنْ حَلَقَ لُكْرَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ ﴾	21

سورة الحجرات

37	<p>﴿ وَإِن طَّاِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتَلُوا أَلَاٰتِي تَبَغِي حَتَّىٰ تَفِئَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَآتَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾</p>	9
----	---	---

الاختصارات

الجزء	جـ
دون تاريخ النشر	د.ت.
دون مكان النشر	د.م.
الصفحة	صـ
الميلادي	م
الهجري	هـ
إلى آخر	إلخ

قائمة القانون

Laws of Brunei. (2001). *Penal Code*. Chapter 22.

المقدمة

الحمد لله نحمه ونستعينه ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، حمل الرسالة وبلغ الأمانة، ونصح للأمة صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الكرام.

قال تعالى ﴿وَقَتْلُوا فِي سَبِيلِ اَللّٰهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللّٰهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾⁽¹⁾

أما بعد،

فإنه لا ينفي وجود الاعتداء في الواقع، إما أن يتعلّق بالنفس أو العرض أو المال. وكذلك لا يخلو بلادنا بروناي دارالسلام من هذه المشكلة، بل إنّ الجريمة التي تقع على الجسم والمال هي من الجرائم الدائمة وقوعها في بروناي. والتشريع الإسلامي يراعي مصلحة الأمة بالحفاظ على سلامة الجسم والعرض والمال حيث جعل الدفاع مشروعًا ووسيلة لدفع الاعتداء. وكذلك القانون قد جعله حقًا لكل إنسان يوجه إليه ذلك الاعتداء.

أولاً: أهمية البحث وأسباب اختياره

لما كان التعدي واقعاً على الأنفس والأعراض والأموال، كان هذا الموضوع جديراً بالاختيار لهذه الدراسة للأسباب التالية:

- 1 - لمعرفة ما يتعلّق بحق الدفاع الشرعي الخاص؛ لأن المطلوب من كل مسلم أن يعرف هذا الحق حتى لا يظلم ولا يُظلم.
- 2 - جهل كثير من البروناويين لهذا الحق وما يتعلّق به من الأحكام.
- 3 - إني لم أقف على دراسة شبّهها بهذه الدراسة التي حدّدت في موضوع: "الدفاع الشرعي الخاص بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي: دراسة مقارنة"

⁽¹⁾ [البقرة: 190].

فإنَّ موضوع الدفاع الشرعي الخاص موجود في بعض البحوث، لكنَّ كمقارنة مع القانون الجنائي البروناوي لم أُفَّ على بحث مستقل فيما اطلعت عليه. ونظراً لكون الدفاع الشرعي مسألة تتعلق بوجود الاعتداء، فإنه يلزم معرفة ما هو حق الإنسان في الدفاع عند وجود الاعتداء وما هو الواجب عليهم، ومعرفة حد ذلك الدفاع حتى لا يقع التجاوز والتعدى. ويحاول البحث تقديم المعلومات الشرعية والقانونية المتعلقة بالدفاع الشرعي الخاص، سواء عن النفس أو المال أو العرض أو غير ذلك.

ثانياً: مجال البحث

فهذا البحث يركِّز على موضوع الدفاع الشرعي الخاص في باب الفقه الجنائي والقانون الجنائي البروناوي.

ثالثاً: حدود البحث

يركِّز هذا البحث على الدفاع الشرعي الخاص؛ أي دفع الصائل، دون الدفاع الشرعي العام؛ وهو الأمر المعروف والنهي عن المنكر. وسيقتصر على أقوال المذاهب الفقهية الأربع في أحكام الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي مع المقارنة بالقانون الجنائي البروناوي.

رابعاً: مشكلة البحث

ما يلاحظ من كثرة الجرائم والاعتداءات على الأنسُن والأعراض والأموال مع عجز القانون من ردع الجرمين الأمر الذي يجعل المعتدى عليهم قد يتصرفون تصرفاً فيه تجاوز الحد الشرعي والمقارنة بينها، كما أنَّ عجز القانون عن ردع الجرمين قد يؤدي إلى إقتناء كل مواطن سلاحاً يدافع به عن نفسه وعرضه وماليه. وهذا في حد ذاته خطر على أمن المجتمع.

خامسًا: أسئلة البحث

هذا البحث يسعى للإجابة عن أسئلة عدّة منها:

1. ما حقيقة الدفاع الشرعي الخاص؟
2. ما حكم الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي؟
3. ما هي وسائل الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي؟
4. ما هي أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي في الدفاع الشرعي الخاص؟

سادسًا: أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى بيان أقوال المذاهب الأربعة عما يتعلق بالدفاع الشرعي الخاص والمقارنة بينهما، وبين ما جاء في القانون الجنائي البروناوي، مع شرح الرأي الراجح فيه. وذلك بالنظر إلى ما يلي:

- 1) شرح تعريف الدفاع الشرعي الخاص أو دفع الصيال أو الصائل.
- 2) بيان مشروعية الدفاع الشرعي الخاص.
- 3) مناقشة حكم الدفاع عن النفس والعرض والمال في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي.
- 4) بيان أوجه الاتفاق والاختلاف في الدفاع الشرعي الخاص بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي
- 5) بيان شروط الدفاع الشرعي الخاص مع ذكر حدود ذلك الدفاع.

سابعاً: منهج البحث

نظراً لطبيعة البحث، فإن الباحثة ستعتمد المنهج التالى؛ المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، ومنهج المقارنة.

أولاً: في المنهج الاستقرائي قامت الباحثة بتتبع المادة العلمية من خلال:

1) الاطلاع على المراجع والمصادر القديمة والحديثة، والبحوث، والمحالات العلمية، والصحف، والمقالات وغيرها من مكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، ومكتبة جامعة بروناي دار السلام، والمكتبات الأخرى لكتب المعلومات عن الدفاع الشرعي الخاص في الشريعة الإسلامية والقانون الجنائي البروناوي.

2) ومن خلال مقابلات مع موظفي الحكومة، للحصول منهم على الوثائق والمعلومات المتعلقة بالدفاع في القانون الجنائي في بروناي ومع النظر إلى الحالات التي رفعت إلى المحكمة إن وجدت وتصنيفها حسب خطة البحث.

ثانياً: المنهج التحليلي

وفيه قامت الباحثة بغربلة المادة العلمية بالشرح والتعليق ووضعت كل معلومة في موضعها المناسب لها في فصول البحث ومباحثه، مع اختيار الرأي الأنسب في الموضع المختلف فيها.

ثالثاً: منهج المقارنة

وفيه قامت الباحثة بالمقارنة بين آراء المذاهب الأربع في موضوع الدفاع الشرعي الخاص من جهة، ثم قارنت بين آرائهم المعتمد في القانون الجنائي البروناوي من جهة أخرى، لاثبات أوجه الاتفاق والاختلاف بين الرأي الفقهاء والرأي القانوني في الموضوع.

ثامناً: الدراسات السابقة

إنّ موضوع الدفاع الشرعي الخاص هو الموضوع الذي بحثه الفقهاء المسلمين قديماً في كتبهم الفقهية، إلا أنهم يطلقون عليه دفع الصيال أو دفع الصائل. وهذا الموضوع كُتب قديماً بصورة عامة غير مفصلة، ومحدّد على المذهب المعين دون جمْع أقوال المذاهب الأربعة في كتاب واحد.

(أ) كتب الحنفية:

1. كتاب حاشية رد المختار على الدر المختار لابن عابدين.
2. كتاب المداية في شرح بداية المبتدى للمرغباني.
3. كتاب فتح القدير لابن همام⁽²⁾.

(ب) كتب المالكية:

1. كتاب حاشية الدسوقي للدسوقي.
2. وحاشية الخرشي على مختصر خليل للخرشي.
3. كتاب منح الجليل شرح مختصر الخليل لعليش⁽³⁾.

(ج) كتب الشافعية:

1. كتاب حاشية البجيرمي على شرح منهج الطالب للبجيرمي.
2. كتاب نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي.
3. كتاب الأم للإمام الشافعى.
4. كتاب معنى المحتاج للإمام الشريبي.
5. كتاب حاشية الشرقاوى على تحفة الطالب.
6. كتاب المذهب للشیرازی.

⁽²⁾ ابن عابدين. محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز.. (1399هـ/1979م). حاشية رد المختار على الدر المختار. ط.2. د.م: دار الفكر. جـ6؛ المرغباني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل. (د.ت). المداية في شرح بداية المبتدى. طلال يوسف (محقق). بيروت-لبنان: دار احياء التراث العربي. جـ4؛ ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد. (د.ت). فتح القدير. د.م: دار الفكر. جـ6.

⁽³⁾ الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة. (د.ت). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. د.م: دار الفكر. جـ4؛ الخرشي، محمد بن عبدالله بن علي. (1417هـ/1997م). حاشية الخرشي على مختصر خليل. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية. جـ8؛ محمد عليش، محمد بن أحمد بن محمد عليش. (1404هـ/1984م). شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل. بيروت-لبنان: دار الفكر. جـ9.

7. كتاب روضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام النووي⁽⁴⁾.

د) كتب الحنابلة:

1. كتاب كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوي.
2. كتاب المغني لابن قدامة.
3. كتاب الكافي لابن قدامة.
4. كتاب المقنع لابن قدامة.
5. كتاب الفروع لابن مفلح.⁽⁵⁾.

فكل تلك الكتب الفقهية المذكورة بحثت في موضوع دفع الصيال، من بيان تعريفه وأحكامه وشروطه. وعبر الزمان، فقد تحول الموضوع "دفع الصيال أو دفع الصائل" إلى ما يقال الآن عند الفقهاء المعاصرين بالدفاع الشرعي الخاص. وبذلك، هناك كثير من المؤلفات الجديدة حول هذا الموضوع، منها الكتب، والبحوث العلمية، والصحف، والمقالات، غير أنّ معظم تلك الدراسات ركزت على جزئيات مختلفة من الموضوع الذي ستركت الباحثة عليه.

⁽⁴⁾ البيجوري، ابراهيم. (د.ت). حاشية ابراهيم البيجوري على شرح العلامة ابن قام الغزي على متن الشيخ أبي شجاع. بيروت: دار الفكر. جـ2؛ الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس. (د.ت). نهاية الحاج إلى شرح المنهاج. د.م: دار الفكر. جـ8؛ الشافعي، أبو عبدالله بن محمد بن ادريس بن العباس. (1410هـ/1990م). الأمل. بيروت: دار المعرفة. جـ6؛ الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب الشربي. (د.ت). مغنى الحاج على متن منهاج الطالبين. د.م: دار الفكر. جـ4؛ الشرقاوي. عبد الله بن حجازي بن إبراهيم. (1360هـ/1941م). حاشية الشرقاوي على تحفة الطالب. مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البان الحلبي وأولاده. جـ2؛ الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف. (د.ت). المهدب في فقه الإمام الشافعي. د.م: د.ن. جـ3؛ (1425هـ/2005م). النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن الشرف. منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه. د.م: دار الفكر. جـ2.

⁽⁵⁾ البهوي، متصور بن يونس بن ادريس. (1402هـ/1982م). كشاف القناع عن متن الإقناع. هلال مصليحي هلا مصطفى (محقق). بيروت-لبنان: دار الفكر. جـ6؛ ابن القيم. شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر. (1413هـ/1992م). المغني. المحقق: عبدالله بن عبدالحسن التركي و عبد الفتاح محمد الخلو. طـ2. القاهرة: هجر. جـ12؛ ابن قدامة. أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة. (1414هـ/1994م). الكافي في فقه الإمام أحمد. د.م: دار الكتب العلمية. جـ4؛ ابن قدامة. أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة. (1426هـ/2005م). المقنع ومعه الشرح الكبير والإنصاف. عبدالله بن عبدالحسن (محقق). الرياض: دار عالم الكتب. جـ27؛ ابن مفلح، شمس الدين أبو عبدالله محمد. (1405هـ/1985م). الفروع. طـ4. د.م: عالم الكتب. جـ6.

فإن هذه الدراسات المذكورة، منها ما قامت على دراسة فقهية مقارنة مع الفقه الجنائي السوداني، ومنها ما ركزت على دراسة مقارنة مع القانون الوضعي بوجه عام. أما أنا فأأيّن عن الدفاع الشرعي الخاص بشكل لم يسبقني إليه أحد، حيث سلكت فيه منهج الدراسة المقارنة بين المذاهب الأربع ثم مقارنة أقوالهم مع القانون الجنائي البروناوي. ويعتبر هذا الجزء الأخير الجديد الذي لم أسبق إليه. وبه يتبيّن الفرق بين هذه الدراسة وتلك الدراسات. هذا، وقد استعدت الباحثة بما كتبه الباحثون في مناهجهم في دراسة الموضوع في الفقه والقانون. جزاهم الله خير الجزاء.

هيكل البحث:

تناولت الدراسة من مقدمة ونهاية وثلاثة فصول رئيسية وخاتمة بنتائج البحث وأهم المراجع.

المنهج: ضروريات حفظ مقاصد الشريعة

الفصل الأول: مفهوم الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي

المبحث الأول: الدفاع الشرعي الخاص لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: دفع الصائل في اللغة

المطلب الثاني: دفع الصائل في الاصطلاح الفقهي

الفرع الأول: عند الفقهاء المتقدمين

الفرع الثاني: عند الفقهاء المعاصرین

الفرع الثالث: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء في تعريف الدفاع الشرعي

الخاص

الفرع الرابع: التعريف المختار

المطلب الثالث: تعريف الدفاع الشرعي الخاص في القانون الجنائي البروناوي

المبحث الثاني: مشروعية الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي

المطلب الأول: الأدلة من القرآن

المطلب الثاني: الأدلة من السنة المطهرة

المطلب الثالث: الأدلة من الواقع العملي

المطلب الرابع: الأدلة من الإجماع

المطلب الخامس: الأدلة من العقول

المطلب السادس: مشروعية الدفاع الشرعي الخاص في القانون الجنائي البروناوي

المبحث الثالث: مقارنة بين الدفاع الشرعي الخاص والدفاع الشرعي العام

الخلاصة

الفصل الثاني: الدفاع الشرعي الخاص بين الحق والواجب

المبحث الأول: الدفاع عن النفس في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي

المطلب الأول: مفهوم النفس في اللغة والاصطلاح الفقهي

المطلب الثاني: حكم الدفاع عن النفس عند فقهاء المذاهب الأربعة

الفرع الأول: عند الحنفية

الفرع الثاني: عند المالكية

الفرع الثالث: عند الشافعية

الفرع الرابع: عند الحنابلة

الفرع الخامس: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء في حكم الدفاع عن

النفس

الفرع السادس: الترجيح

المطلب الثالث: الدفاع عن النفس في القانون الجنائي البروناوي

المطلب الرابع: المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي في حكم الدفاع

عن النفس

المبحث الثاني: الدفاع عن العرض في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي

المطلب الأول: تعريف العرض في اللغة والاصطلاح الفقهي

المطلب الثاني: حكم الدفاع عن العرض عند فقهاء المذاهب الأربعة

الفرع الأول: عند الحنفية

الفرع الثاني: عند المالكية

الفرع الثالث: عند الشافعية

الفرع الرابع: عند الحنابلة

الفرع الخامس: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء في حكم الدفاع عن

العرض

الفرع السادس: الترجيح

المطلب الثالث: الدفاع عن حرمة المسكن والستر في الفقه الإسلامي

المطلب الرابع: الدفاع عن العرض في القانون الجنائي البروناوي

المطلب الخامس: المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي في حكم الدفاع عن العرض

المبحث الثالث: الدفاع عن المال في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي

المطلب الأول: تعريف المال في اللغة والاصطلاح الفقهي

المطلب الثاني: تعريف المال عند القانون البروناوي

المطلب الثالث: حكم الدفاع عن المال عند فقهاء المذاهب الأربعة

الفرع الأول: عند الحنفية

الفرع الثاني: عند المالكية

الفرع الثالث: عند الشافعية

الفرع الرابع: عند الحنابلة

الفرع الخامس: أوجه الاتفاق والخلاف بين الفقهاء في حكم الدفاع عن المال

الفرع السادس: الترجيح

المطلب الرابع: الدفاع عن المال في القانون الجنائي البروناوي

المطلب الخامس: المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي في حكم الدفاع عن المال

المبحث الرابع: مقارنة حكم الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي

البروناوي

الخلاصة

الفصل الثالث: شروط صحة الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي البروناوي

المبحث الأول: شروط صحة الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: شروط الاعتداء

الفرع الأول: كون الاعتداء موجوداً

الفرع الثاني: كون الاعتداء حالاً أو على وشك الوقوع

المطلب الثاني: شروط الدفاع الشرعي الخاص عند فقهاء المذاهب الأربعة

الفرع الأول: كون الدفاع لازماً

قائمة المراجع والمصادر

القرآن الكريم.

المراجع باللغة العربية:

مراجع التفسير:

الجاوی، محمد نووی. (د.ت). مراح العبید-تفسیر النووی. د.م: دار الفکر.
الجھاچ، احمد بن علی أبو بکر الرازی. (1405ھ). أحكام القرآن. محمد صادق القمحاوی (محقق).
بیروت: دار احیاء التراث العربی.

أبو حیان، محمد بن یوسف الأندلسی. (1420ھ). تفسیر البحر الخیط. صدقی محمد جحیل (محقق).
بیروت: دار الفکر.

الزھبی، وہبة بن مصطفی. (1411ھ/1991م). التفسیر المنیر فی العقیدة والشريعة والمنهج. بیروت:
دار الفکر المعاصر.

_____. (1424ھ/2003م). التفسیر المنیر فی العقیدة والشريعة والمنهج. ط2.
دمشق: دار الفکر.

الصابوی، محمد علی. (1406ھ/1986م). صفوۃ التفاسیر. ط5. بیروت-لبنان: دار القلم.
القرطی، أبو عبدالله محمد بن احمد. (د.ت). الجامع لأحكام القرآن. د.م: د.ن.
النسفی، عبد الله بن احمد بن محمود. (د.ت). تفسیر النسفی. دار الكتب العربي: بیروت-لبنان.

مراجع الحديث:

ابن الأثیر، المبارك بن محمد بن عبد الكريم. (1399ھ/1979م). النهاية فی غریب الأثر. طاهر احمد
زاوی، مود محمد طباخی (محقق). بیروت: دار الفکر.
البخاری، أبو عبد الله محمد بن اسماعیل. (2004م). صحيح البخاری. لبنان: بیت الأفکار الدولیة.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي. (1424هـ/2003م). السنن الكبرى للبيهقي. محمد عبد القادر عطا (محقق). بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

الترمذى، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى. (1424هـ/2004م). الجامع الترمذى. لبنان: بيت الأفكار الدولية.

الحاكم، محمد بن عبدالله بن محمد حمدویه. المستدرک على الصحيحین. بيروت: دار المعرفة. حنبلي، أحمد بن حنبل. (1420هـ/1999م). فهارس الإمام أحمد بن حنبل. الرياض: بيت الأفكار الدولية.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (د.ت). عون المعبد على سنن أبي داود. عمان: بيت الأفكار الدولية.

ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة. (1409هـ). مصنف ابن أبي شيبة. كمال يوسف الحوت (محقق). الرياض: مكتبة الشد.

الصناعي، محمد بن اسماعيل بن صلاح. (د.ت). سبل السلام. د.م: دار الحديث. ______. (1411هـ/1991م). سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام. محمد عبد القادر عطا (محقق). بيروت: دار الفكر.

ابن العربي، محمد بن عبدالله بن محمد المعافري. (1350هـ). شرح ابن العربي على صحيح الترمذى. د.م: د.ط.

ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد. (2004م). سنن ابن ماجه. لبنان: بين الأفكار الدولية. ______. (د.ت). سنن ابن ماجه. د.م: دار الفكر. مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري. (د.ت). صحيح مسلم. بيروت-لبنان: دار الفكر. ______. (1414هـ/2004م). صحيح مسلم وهو المسند الصحيح المختصر من السنن. بيروت-لبنان: دار الفكر.

_____. (د.ت). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. محمد فؤاد عبد الباقي (محقق). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

مراجع المعاجم اللغوية:

- إبراهيم أنيس وآخرون. (د.ت). **المعجم الوسيط**. د.م: دار الفكر.
- إبراهيم مذكر وآخرون. (1424هـ/2003م). **المعجم الوجيز**. د.م: د.ن.
- إبراهيم مصطفى وآخرون. (د.ت). **المعجم الوسيط**. قاهرة: دار الدعوة.
- ابن الأثير، المبارك بن محمد بن عبد الكريم. (1399هـ/1979م). **النهاية في غريب الأثر**. طاهر أحمد زاوي و مود محمد طباخي (محقق). بيروت: دار الفكر.
- آبادي، محمد بن يعقوب الفيروز. (1426هـ/2005م). **القاموس الخيط**. المحقق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة (محقق). ط.8. بيروت-لبنان: مؤسسة الرسالة.
- البستاني، بطرس. (1987م). **محيط الخيط**. بيروت: مكتبة لبنان.
- عطية، جرجي شاهيد. (1428هـ/2007م). **المعجم المعتمد**. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.
- الزيبيدي. محمد مرتضى الحسيني الحنفي. (د.ت). **تاج العروس من جواهر القاموس**. دار مكتبة الحياة: بيروت-لبنان.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. (د.ت). **مختر الصحاح**. د.م: د.ن.
- صالح شلهوب. (1425هـ/2004م). **الكافش قاموس عربي-عربي**. الأردن-عمان: دار أسامة.
- ابن منظور. محمد بن مكرو بن علي جمال الدين. (1414هـ). **لسان العرب**. ط.3. بيروت: دار صادر.
- _____ . (د.ت). **لسان العرب**. بيروت: دار صادر.
- قلعجي، محمد رواس. (1408هـ/1988م). **معجم لغة الفقهاء**. ط.2. د.م: دار النفائس.
- عبدالحميد عمر، محمد مختار. (1429هـ/2008م). **اللغة العربية المعاصرة**. د.م: عالم الكتب.

مراجع الفقه الحنفي:

- البابري، محمد بن محمود. (1318هـ). **شرح النهاية على الهدایة بهامش فتح القدیر**. د.م: الأمیریة.
- الزيلعي، عثمان بن علي. (1313هـ). **تبیین الحقائق شرح کنز الدقائق**. ط.2. القاهرة: دار الكتاب الاسلامي.
- السرخسي، شمس الدين أبو بكر محمد بن أحمد بن سهل. (د.ت). **المسوط**. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

- _____. (1414هـ/1993م). المسوط. ط.3. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز.. (1399هـ/1979م). حاشية رد المختار على الدر المختار. ط.2. د.م: دار الفكر.
- _____. (1412هـ/1992م). رد المختار على الدر المختار حاشية ابن عابدين. بيروت: دار الفكر.
- الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد. (1402هـ/1982م). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. بيروت-لبنان: دار الكتاب العربي.
- المرغياني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل. (د.ت). الهدایة في شرح بداية المبتدی. طلال يوسف (محقق). بيروت-لبنان: دار أحياء التراث العربي.
- ملا خسرو، محمد بن فرامرز بن علي. (د.ت). الدرر الحكم في شرح غور الأحكام. د.م: دار إحياء الكتب العربية.
- ابن نجيم، زين الدين بن ابراهيم بن محمد. (د.ت). البحر الرائق شرح كنز الدقائق. ط.2. القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.
- _____. (د.ت). البحر الرائق شرح كنز الدقائق. د.م: دار الكتاب الإسلامي.
- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد. (د.ت). فتح القدير. د.م: دار الفكر

مراجع الفقه المالكي:

- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب. (1332هـ). المنتقى شرح موطأ مالك. مصر: مطبعة سعادة.
- الحطاب، أبو عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن. كتاب مواهب الجليل. ط.3. د.م: دار الفكر.
- الخرشى، محمد بن عبدالله بن علي. (د.ت). شرح الخرشى: شرح على مختصر خليل بهامشه حاشية على العدوى. بيروت: دار صادر. جـ 7، صـ 2.
- _____. (1417هـ/1997م). حاشية الخرشى على مختصر خليل. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.
- الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة. (د.ت). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. د.م: دار الفكر.

العدوي، علي بن أحمد. (1417هـ / 1997م). حاشية الشيخ علي بن أحمد العدوي على الخرشي.
بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد. (1301هـ). تبصرة الحكم في أصول الأحكام والأقضية.
بيروت: دار الكتب العلمية.

القرافي، شهاب الدين أبي العباس الصنهاجي. (د.ت). الفروق. بيروت-لبنان: دار المعرفة.
محمد عليش، محمد بن أحمد بن محمد عليش. (1404هـ / 1984م). شرح منح الجليل على مختصر
العلامة خليل. بيروت-لبنان: دار الفكر.

_____ . (1409هـ / 1989م). منح الجليل شرح مختصر خليل. بيروت: دار الفكر.
البلخي، نظام الدين. (1310هـ). الفتاوی الهندیة. د.م: دار الفكر.

مراجع الفقه الشافعی:

البجیرمی، سلیمان بن محمد بن عمر. (د.ت). حاشیة البجیرمی علی شرح منهج الطالب. بيروت: دار
صادر.

البیجوری، ابراهیم. (د.ت). حاشیة ابراهیم البیجوری علی شرح العلامہ ابن قام الغری علی متن
الشیخ أبي شجاع. بيروت: دار الفكر.

المحصی، تقی الدین أبي بکر بن محمد الحسینی. (د.ت). کفایة الأحیاř في حل غایة الإختصار. بيروت:
دار صعب.

الدمیاطی، أبو بکر محمد شطا. (د.ت). حاشیة إعانة الطالبین. د.م: دار الفكر.
زکریا بن محمد بن أحمد. (د.ت). الغرر البھیة في شرح البھجة الوردية. المطبعة المیمنة: د.م.
الرملي، شمس الدین محمد بن أبي العباس. (د.ت). نهایة المحتاج إلى شرح المنهاج. د.م: دار الفكر.
الشافعی، أبو عبد الله بن محمد بن ادريس بن العباس. (1410هـ / 1990م). الأم. بيروت: دار المعرفة.
_____ . (د.ت). الأم. بيروت: دار المعرفة.

الشریینی، محمد بن أحمد الخطیب الشریینی. (د.ت). معنی المحتاج علی متن منهاج الطالبین. د.م: دار
الفکر.

- الشرقاوي، عبد الله بن حجازي بن إبراهيم. (1360هـ/1941م). حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب. مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البانى الحلبي وأولاده.
- الشروانى، عبد الحميد. (د.ت). حاشية الشروانى. بيروت: دار صادر.
- الشيرازى، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف. (د.ت). المذهب في فقه الإمام الشافعى. د.م: د.ن.
- العمرانى، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير سالم. (د.ت). البيان في مذهب الإمام الشافعى. د.م: دار المنهاج.
- الغمراوى، محمد الزهرى. (د.ت). السراج الوهاج على متن المنهاج. بيروت-لبنان: دار المعرفة.
- الكوهنجى، عبد الله بن حسن الحسن. (د.ت). زاد الحاج بشرح المنهاج. بيروت: المكتبة الأنصارى.
- الماوردى، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب. (1994هـ/1414م). الحاوي الكبير. بيروت-لبنان: دار الفكر.
- ابن المقرئ، اسماعيل بن أبي بكر. (1391هـ/1971م). فتح الجواب بشرح الإرشاد على متن الإرشاد. ط2. د.م: د.ن.
- النوى، أبو زكريا محيى الدين يحيى بن الشرف. (1991هـ/1412م). روضة الطالبين وعمدة المفتين. ط3. بيروت/دمشق/عمان: المكتب الإسلامي.
- النوى، أبو زكريا محيى الدين يحيى بن الشرف. (2005هـ/1425م). منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه. د.م: دار الفكر.
- أبو يحيى زكريا، زكريا بن محمد بن زكريا. (2001هـ/1422م). أنسى المطالب شرح روض الطالب. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.
- يوسف. (1390هـ/1970م). الأنوار إلى الأبرار. القاهرة: مطبعة المدى.

مراجع الفقه الحنبلي:

- البهوتى، منصور بن يونس بن إدريس. (د.ت). شرح منتهى الإرادات. بيروت: عالم الكتب.
- البهوتى، منصور بن يونس بن إدريس. (1982هـ/1402م). كشف القناع عن متن الإقناع. هلال مصيلحي هلا مصطفى (محقق). بيروت-لبنان: دار الفكر.
- البهوتى، منصور بن يونس بن إدريس. (د.ت). الروض المربع. د.م: دار مؤبد-مؤسسة الرسالة.

ابن القيم. شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر. (1411هـ/1991م). *أعلام الموقعين عن رب العالمين*. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

_____. (1413هـ/1992م). *المغني*. المحقق: عبدالله بن عبدالحسين التركي و عبد الفتاح محمد الحلو. ط2. القاهرة: هجر.

_____. (1405هـ). *المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل*. بيروت: دار الفكر.
ابن قدامة. أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة. (1414هـ/1994م). *الكافي في فقه الإمام أحمد*. د.م: دار الكتب العلمية.

_____. (د.ت). *المغني*. محمد سالم محسين و شعبان محمد اسماعيل (محقق).
القاهرة: مكتبة الكلية الأزهرية.

_____. (1426هـ/2005م). *المقنع ومعه الشرح الكبير والإنصاف*. عبدالله بن عبدالحسن (محقق). الرياض: دار عالم الكتب.
ابن مفلح، شمس الدين أبو عبدالله محمد. (1405هـ/1985م). *الفروع*. ط4. د.م: عالم الكتب.

مراجع الفقه الأخرى:

ابن بزار، حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب. (1393هـ/1973م). *الفتاوى بزارية*. بيروت-لبنان:
دار المعرفة.

ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام. (1418هـ). *السياسة الشرعية*. المملكة العربية
السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

الزيبي، محمود محمد عبد العزيز. (1993م). *الضرورة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي
تطبيقاتها-أحكامها-آثارها دراسة مقارنة*. د.م: مؤسسة الثقافة الجامعية.

الرحيلي، وهبة بن مصطفى. (1416هـ/1995م). *الوجيز في أصول الفقه*. ط2. دمشق-سوريا:
دار الفكر.

السيوطني، عبد الرحمن بن أبي بكر. (1411هـ/1990م). *الأشباه والنظائر*. د.م: دار الكتب العلمية.

- الشاطي، إبراهيم بن موسى. (1395هـ/1975م). *الموافقات في أصول الشريعة الإسلامية*. ط.2. بيروت-لبنان: دار المعرفة.
- الصادق، أبو الحسن محمد. (1412هـ/1992م). *حق الدفاع الشرعي الخاص: دراسة مقارنة بالقانون الوضعي*. الأزهر: دار التوفيق.
- عودة، عبد القادر. (1413هـ/1993م). *التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي*. ط.12. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- العبادي، عبد السلام. (1394هـ/1974م). *المملكة في الشريعة الإسلامية*. عمان-الأردن: مكتبة الأقصى.
- علاء الدين، إبراهيم محمود. (2008م). *الدفاع الشرعي العام في التشريع الجنائي الإسلامي* دراسة فقهية مقارنة. رسالة الماجستير. فلسطين.
- الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد. (1407هـ/1987م). *احياء علوم الدين*. د.م: دار الديان التراث.
- عبدالقوى، يونس. (1424هـ/2003م). *الجريمة والعقاب في الفقه الإسلامي*. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

المراجع باللغة الانجليزية:

P Ramanatha Aiyar. (2008). *Concise law dictionary*. 3rd ed. New Delhi: Wadhwa and Company.

Laws of Brunei. (2001) . *Penal code..Chapter 22 .*

Judgement of The Court of Brunei Darussalam. (2009)

المراجع شبكة الإنترت:

مدوح خليل البحر. العدد الحادى والعشرين ربيع الآخر 1425هـ/يونيو 2004م. مجلة الشريعة والقانون. " نطاق حرية القاضي الجنائي في تكوين فناعته الوحدانية".
<http://sljournal.uaeu.acae/issues/21/docs/6.pdf>

الأمين عام. (2008م). منتدى كلية الحقوق. "المتدى-القانون الجنائي-القسم العام من قانون العقوبات-الدفاع الشرعي". مصر: جامعة المنصورة.
<http://www.f-law.net/law/threads/62558>

Private Defence: The Singapore Experience. 2010 .Stanley Leo
(Article January-March 2010. Volume 3. No 1:
http://www.nujslawreview.org/pdf/articles/2010_1/stanley-yeo.pdf

يوسف القرضاوى. فقه الزكاة. "معنى المال لغةً وشرعًا".
<Http://www.qadrawi.net/library/49/2095/html>

المقابلة:

مقابلة مع دايع حاجة أدينا بنت حاج أليدين. المحامي في الإدارة النائب العام (Attorney General's) . 14 أغسطس 2012م. (Chambers, Bandar Seri Begawan